

الغدير

[91] 4 - حديث طلحة بن عبيد الله أحد العشرة المبشرة، وأحد الستة أصحاب الشورى 1 -

من كلام لمولانا أمير المؤمنين في طلحة: والله ما استعجل متجردا للطلب بدم عثمان إلا خوفا من أن يطالب بدمه لأنه مظنته، ولم يكن في القوم أحصر عليه منه، فأراد أن يغالط بما أجلب فيه ليلبس الأمر ويقع الشك، والله ما صنع في أمر عثمان واحدة من ثلاث: لئن كان ابن عفان طالما - كما كان يزعم - لقد كان ينبغي له أن يوازر قاتليه أو يباذ ناصريه. ولئن كان مظلوما لقد كان ينبغي له أن يكون من المنهنيين عنه والمعذرين فيه. ولئن كان في شك من الخصلتين لقد كان ينبغي له أن يعتزله ويركد جانبا ويدع الناس معه، فما فعل واحدة من الثلاث، وجاء بأمر لم يعرف بابه، ولم تسلم معاذيره. (1). قال ابن أبي الحديد في الشرح 2: 506: فإن قلت: يمكن أن يكون طلحة إعتقد إباحة دم عثمان أولا ثم تبدل ذلك الاعتقاد بعد قتله فاعتقد أن قتله حرام وأنه يجب أن يقتص من قاتليه. قلت: لو اعترف بذلك لم يقسم علي عليه السلام هذا التقسيم وإنما قسمه لبقائه على اعتقاد واحد، وهذا التقسيم مع فرض بقاءه على اعتقاد واحد صحيح لا مطعن فيه، وكذا كان حال طلحة فإنه لم ينقل عنه إنه قال: ندمت على ما فعلت بعثمان. فإن قلت: كيف قال أمير المؤمنين: فما فعل واحدة من الثلاث؟ وقد فعل واحدة منها لأنه وازر قاتليه حيث كان محصورا. قلت: مراده: إنه إن كان عثمان طالما وجب أن يوازر قاتليه بعد قتله يحامي عنهم ويمنعهم ممن يروم دماءهم، ومعلوم أنه لم يفعل ذلك. وإنما وازرهم وعثمان حي وذلك غير داخل في التقسيم. 1 هـ. 2 - أخرج الطبري من طريق حكيم بن جابر قال: قال علي لطلحة - وعثمان محصور - : أنشدك الله إلا رددت الناس عن عثمان قال: لا والله حتى تعطي بنو أمية الحق من أنفسها.

(1) نهج البلاغة 1: 323.